

الوصايا النبوية في تربية الطفل المسلم

م.د. نرمن رحمان حمه

جامعة السليمانية كلية العلوم الإسلامية قسم التربية الدينية

narmeen.hama@univsul.edu.iq

Prophetic Commandments for Raising Muslim Children

Assistant Professor Narmin Rahman Hama

University of Sulaymaniyah, College of Islamic Sciences, Department of
Religious Education

narmeen.hama@univsul.edu.iq

Subspecialty (Jurisprudence)

خلاصة البحث:

يتناول البحث بيان مفهوم الوصية وأهميتها في الإسلام من خلال الأحاديث النبوية، كما أشرنا الى معنى الطفولة وأهميتها في الإسلام، وأن تربية الأطفال ليست مجرد نصائح يومية فقط، بل إنهم أمانة من عند الله تعالى ومسؤولية عظيمة، وفي كتابة هذا البحث المتواضع نسلط الضوء على بعض الأحاديث النبوية التي أوصى بها الرسول صلى الله عليه وسلم في الجوانب الكثيرة منها: الجانب التعبدى والجانب الإعتقادي والجانب الأخلاقي والجانب الإجتماعي والنفسي. الكلمات المفتاحية: الوصية، تربية الطفل المسلم الإختصاص الدقيق (الفقه)

Abstract:

The research addresses the concept of the will and its importance in Islam through the prophetic hadiths. We also point out the meaning of childhood and its importance in Islam, and that raising children is not merely a matter of daily advice. Rather, they are a trust from God Almighty and a great responsibility In writing this modest research, we shed light on some of the prophetic hadiths that the Messenger, may God bless him and grant him peace, recommended in many aspects, including: the devotional aspect, the belief aspect, the moral aspect, and the social and psychological aspect. Keywords: Will, Raising a Muslim Child

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتو الأنبياء والمرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: اهتَمَّ الإسلام بالأطفال في جميع مراحلهم الحياتية والعمرية، فرعايتهم من الأمور الواجبة، كما أنَّ حبهم من العبادات التي تقرَّب العبد من ربه، ومن المظاهر التي بيَّنت اهتمام الإسلام بالأطفال، حتى فيما يكون قبل ولادته، ومن ذلك الحرص على إختيار الزوجة الصالحة صاحبة الدين، دون النظر فقط إلى المال والنسب والجاه والحسب؛ فالأولاد سيرثون الأخلاق والسلوكيات من والدتهم، حيث قال الرسول صلى الله عليه وسلم: ((تَنَكَّحُ المرأةَ لأربعٍ: لمالِها ولحَسَبِها وجَمالِها ولدينِها، فافْظَرْ بذاتِ الدِّينِ تَرَبُّتُ يَدَاكَ)) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ٧/٧). ^(١) كما أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وصى أولياء البنات على إختيار الزوج الصالح صاحب الدين والأخلاق الرفيعة، كما أنَّ على الوالدين أن يحرصوا على تربية أبنائهم على تعاليم الإسلام ومبادئه، وزرع الإيمان بالله تعالى، والعقيدة السليمة، وتعريف الطفل بالغاية والهدف من الوجود، والحرص على اقتدائه بالأشخاص أصحاب المثل العليا من الناس. ولا يعرف قيمة نعمة الأولاد إلا من حرم منها، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦] وقد كان سبب اختياري لهذا الموضوع الشعور بالمسؤولية لكي تشكر الذين منحهم الله هذه النعمة الكبيرة ويقومون بواجباتهم تجاه أولادهم وتربيتهم تربية الإسلامية التي تقوم على أوامر الله سبحانه وتعالى، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم؛ لأن مرحلة الطفولة يحتاج الى زرع العقيدة الصحيحة السليمة اللانقة بالطفل الناشيء. لا شك أن قدوتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل مربى في هذا المجال، ويعد في الإسلام مسؤولية كبيرة تقع على عاتق الوالدين من أجل بناء جيل متوازن معطاء ومتقدم، فإننا نأمل من الآباء والمربين أن يأخذوا مكانهم في هذه المسيرة الضخمة.

وقد قسمت بحثي الى مقدمة وثلاثة مباحث، وأهم النتائج التي توصلت اليه وخاتمة، وتتضمن كل مبحث عدة مطالب كالآتي: المبحث الأول: مفهوم الوصية وأهميتها. المطلب الأول: تعريف الوصية في اللغة والاصطلاح. المطلب الثاني: أهمية الوصية. المبحث الثاني: مفهوم الطفولة وأهميتها وتربيتها: المطلب الأول: تعريف الطفل في اللغة والإصلاح. المطلب الثاني: أهمية الطفولة في الإسلام. المطلب الثالث: تربية الطفل في الإسلام. المبحث الثالث: الأحاديث الواردة التي وصى به الرسول صلى الله عليه وسلم للطفل المسلم: المطلب الأول: في الجانب التعبدية. المطلب الثاني: في الجانب الاعتقادي. المطلب الثالث: في الجانب الأخلاقي. المطلب الرابع: في الجانب النفسي والاجتماعي المبحث الأول: مفهوم الوصية وأهميتها

المطلب الاول: تعريف الوصية في اللغة والاصطلاح:

أولاً في اللغة: وصي: أوصى له بشيء، وأوصى إليه جعله (وصية)، الاسم (الوصاية) بفتح الواو وكسرهما. (الرازي، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ٣٤٠؛ الفيروزآبادي، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص ١٣٣٤). (٢) أو أصل يدل على وصل شيء بشيء، أو وصيته بشيء وأوصيت إليه إذا جعلته وصيك. (الجوهري، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ٢٥٢٥/٦). (٣) ثانياً: في الاصطلاح: الوصية في اصطلاح الفقهاء لها تعريفات مختلفة باختلاف مذاهبهم، إلا أنها في اختلاف شكلي لا يمس الجوهر والمضمون. عرّفها الحنفية بأنها: "تمليك مضاف إلى ما بعد الموت" (الكاساني، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ١١٩/٦؛ ابن عابدين، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٢٤٦/٥). (٤) وعرفها المالكية بأنها: "الوصية في عرف الفقهاء عقد يوجب حقاً في ثلث مال عاقده يلزم بموته، أو يوجب نيابة عنه بعده" (الصاوي المالكي، د.ت: ٥٧٩/٤). (٥) وعرفها الشافعية بأنها: "هي تبرع بحق مضاف ولو تقديراً إلى ما بعد الموت" (زكريا الأنصاري، د.ت: ٢٩/٣؛ الشربيني، د.ت: ٣٩٢/٢). (٦) وعرفها الحنابلة: "الأمر بالتصرف بعد الموت" (البهوتي الحنبلي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م: ٤٥٣/٢؛ الرحيباني، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م: ٤٤١/٤). (٧).

المطلب الثاني: أهمية الوصية:

الوصية مما أمر الله تعالى به ورسوله -صلى الله عليه وسلم-، قال الله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، فكتب الله تعالى على العبد إذا حضره الموت، وترك خيراً أن يوصي. عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ)) (البخاري، ١٤٢٢هـ: ٢/٤؛ النيسابوري، د.ت: ١٢٤٩/٣) (٨) فبين النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه ينبغي لكل إنسان له شيء يريد أن يوصي به، له حقوق على الناس، أو للناس عليه حقوق، أو له أشياء يريد أن يكتبها ألا يبيت ليلتين، وفي رواية ليلة، وفي رواية ثلاث ليال، فكان أقصى مهلة أعطيت لك أن تكتب وصيتك ثلاث ليال، ولا تمر عليك ثلاث ليال إلا وتكتب وصيتك، وتجعلها محفوظة عنك. هذا إذا كان لك شيء تريد أن توصي به، أما إذا كنت تقول: لا مال، ولا أهل، ولا ولد، ولا لي شيء، ولا علي شيء، حينئذ ليس عليك أن تكتب الوصية أو لا تكتب، لكن إن كان لك حقوق، وعليك حقوق فإنه ينبغي لك أن تكتب الوصية، وقيل يجب عليك ذلك، والجمهور على أنه يستحب أن تكتب هذه الوصية (الصاوي المالكي، د.ت: ٦٠١/٤). (٩)

المبحث الثاني: مفهوم الطفولة وأهميتها وتربيتها

المطلب الأول: تعريف الطفل في اللغة والاصطلاح:

أولاً: في اللغة: فهو الصغير أو فهو الرخص الناعم (ابن السكيت، د.ت: ص ١٦٠) (١٠)، والطفلة، بكسر الطاء، الحدثة السن والذكر طفلاً. (الدينوري، د.ت: ٢٧١/١) (١١)، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا﴾ [النور: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [الحج: ٥]. ثانياً: في الاصطلاح: هو عالم من المجاهيل المعقدة كعالم البحار الواسع الذي كلما خاضه الباحثون، كلما وجدوا فيه كنوزاً وحقائق علمية جديدة. لا زالت منخفضة عنهم وذلك لضعف وضيق إدراكهم المحدود من جهة، واتساع نطاق هذا العالم من جهة أخرى (أحمد، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ص ١٨١؛ جبار، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: ص ٩٤). (١٢).

المطلب الثاني: أهمية الطفولة في الإسلام:

إن تأسيس العقيدة السليمة منذ الصغر أمر بالغ لأهمية في منهج التربية الإسلامية، وأمر بالغ السهولة كذلك إذا ما وعى الوالدان واجباتهما في إداء هذه المهمة التي أوكلها الله عز وجل لهما (محمد خير فاطمة، ١٩٩٤م: ص ٢٠٠). (١٣) كما قال الإمام الغزالي: "وأعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدّها والصبيان أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهره نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل ما نقش، ومائل الى كل ما يمال به إليه، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب،

وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له" (الغزالي، د.ت: ٧٢/٣) ^(١٤). كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] والإسلام لم يقتصر على الإهتمام بالطفل من خلال الإهتمام بوالديه، ولكنه اهتم به من خلال الحمل وعند الولادة وكان من هدي الرسول -صلى الله عليه وسلم- الأذان في أذن الطفل، وتغذيته عن طريق الرضاع، والعقيقة عنه، والعناية بتربيته من المهد الى اللحد البلوغ، أي: إن التربية عملية مستمرة مدى الحياة على ما جاء به في القرآن والسنة النبوية المطهرة، وليس أدل على أهمية مرحلة الطفولة في الاسلام من الإهتمام الكبير الذي يوليه قوتنا وحبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- للأطفال فتراهم يبذوهم بالسلام ويداعبهم ويلاعبهم ويلطفهم ويقبلهم ويرحمهم كما كان يفعل مع حفيديته -صلى الله عليه وسلم- ومع أطفال الصحابة -رضي الله عنهم- وهذا الإهتمام إنما يدل على اتمام المرحلة (العباسي، موقع الألوكة، ٢٠٠٧/٧/٦). ^(١٥) وهذه المرحلة هي أهم مرحلة بل أخطرها في مجال تربية الأبناء، فهي مرحلة تأسيس العادات الحسنة وتكوينها وترسيخ العقيدة السليمة في أعماق الفكر والقلب، وتثبيتها والتوجيه الى الأخلاق الفاضلة وتثبيتها في جميع تصرفاتهم (محمد خير فاطمة، ١٩٩٤م: ص ٢٠١). ^(١٦)

المطلب الثالث: تربية الطفل في الإسلام:

إننا بحاجة إلى التربية الإسلامية للطفل؛ لأنها من أرقى المناهج التربوية دون منازع نظرا لشموليته وواقعيته من جانب، وملامسته للقواعد القيمة والعقائدية والنفسية من جانب آخر (القائمي، موقع <http://www.tarbya.net>) ^(١٧) والمقصود بمرحلة الاطفال من الولادة الى البلوغ، فمرحلة البداية تبدأ بالطفولة (سويد، ١٤٢١هـ: ص ٢٨) ^(١٨) لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [الحج: ٥]. ثم تتسم هذه المرحلة المبكرة من عمر الإنسان باعتماده على البيئة المحيطة به كالأولاد والأشقاء، وتستمر هذه الحالة حتى سن البلوغ (القرطبي، د.ت: ١٢/ ١١-١٢). ^(١٩) ومرحلة النهاية تبدأ بالبلوغ، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]. ومرحلة الطفولة من أهم مراحل التكوين ونمو الشخصية، وهي مجال إعداد وتدريب للطفل للقيام بالدور المطلوب منه في الحياة، ولما كانت وظيفة الانسان هي أكبر وظيفة ودوره في الأرض هو أكبر وأضخم دور، اقتضت طفولة مدة أطول ليحسن إعداد وتربيته للمستقبل ومن هنا كانت حاجة الطفل شديدة لملازمة أبويه في هذه المرحلة من مراحل تكوينه (أبو رموز، د.ت، ص ١٥). ^(٢٠) إن مرحلة الطفولة هي أخص وأهم فترة يمكن للمربي أن يغرس فيها المبادئ والقيم، وفي حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- مواقف كثيرة تعليمية وتربوية، تحتاج إلى وقفات من المعنيين بشأن التربية والإصلاح، لاستخراج فوائدها، وقطف ثمارها، والإقتداء بها، والتعامل من خلالها مع الأطفال اليوم ورجال والنساء الغد والمستقبل.

المبحث الثالث: الأحاديث الواردة التي وصى به الرسول صلى الله عليه وسلم للطفل المسلم

المطلب الاول: في الجانب التعبدى:

العبادة ماهية خلق الإنسان؛ لذلك نجد وصايا وأحاديث كثيرة تدل على الأمر بتعليم الطفل لها، عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله تعالى عنهما- قال: قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: ((مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سِنِينَ، وَاصْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ)) (أبو داود، د.ت: ١٣٣/١). ^(٢١) وهذا من حقوق الأولاد على آبائهم؛ أن يأمرهم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنوات، وأن يضربوهم عليها، أي: على التفريط فيها وإضاعته إذا بلغوا عشر سنين، ولكن بشرط أن يكونا ذوي عقل. فإن بلغوا سبع سنين أو عشر سنين وهم لا يعقلون، يعني فيهم جنون؛ فإنهم لا يؤمرون بشيء، ولا يضربون على شيء، لكن يمنعون من الإفساد سواء في البيت أو خارج البيت؛ لأنه (يتناول بمنطوقه الصبي والصبية في الأمر بالصلاة والضرب عليها، وفيه زيادة أخرى وهي التفريق في المضاجع. واعلم أن قوله -صلى الله عليه وسلم-: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ" ليس أمراً منه -صلى الله عليه وسلم- للصبي، وإنما هو أمر للولي، فأوجب على الولي أن يأمر الصبي، وهذه قاعدة معروفة في الأصول أن الأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بالشيء ما لم يدل عليه دليل) (النووي، د.ت: ١٣/٣). ^(٢٢) وقوله: "اضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين": المراد الضرب الذي يحصل به التأديب بلا ضرر، فلا يجوز للاب أن يضرب أولاده ضرباً مبرحاً، ولا يجوز أن يضربهم ضرباً مكرراً لا حاجة إليه، بل إذا احتاج إليه مثل ألا يقوم الولد للصلاة إلا بالضرب فإنه يضربه ضرباً غير مبرح، بل ضرباً معتاداً؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر بضربهم لا لإيلاهمهم ولكن لتأديبهم وتقويمهم (ابن العثيمين، ١٤٢٦هـ: ١٧٤/٣). ^(٢٣) ولكن ينبغي على المؤدب أن يكون رحيماً حليماً سهلاً قريباً غير فاحش ولا متعشش يجادل بالتي هي أحسن بعيداً عن الشتائم والتوبيخ والضرب، إلا أن يكون الولد ممن نشز عن الطاعة واستعلى على أمر أبيه وترك المأمور وقارف المحذور فعندئذ يفصل أن يستعمل معه الشدة من غير ضرر. قال المناوي رحمة الله عليه: "لأن يؤدب الرجل ولده عندما يبلغ من السن والعقل مبلغاً يحتمل ذلك بأن ينشئه على أخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والأدب ولسان العرب ويسمعه السنن وأقاويل السلف ويعلمه من أحكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه

على نحو الصلاة وغير ذلك: خير له من أن يتصدق بصاح؛ لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها، وهذا يدوم بدوام الولد والأدب غذاء النفوس وتربيتها للأخرة ﴿فُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]، فوقايتك نفسك وولدك منها أن تعظها وترجرها بورودها النار وتقيم أودهم بأنواع التأديب فمن الأدب الموعظة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتأديب النفس الزكية الكريمة غير تأديب النفس الكريهة اللئيمة وفيه أن تأديب الولد أعظم أجرا من الصدقة " (المنائي، ١٣٥٦م: ٢٥٧/٥). (٢٤) ومن وصايا النبي -صلى الله عليه وسلم- في العبادة للأطفال، تعليمهم الدعاء، كما قال الحسن بن علي -رضي الله عنهم-: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَقُولُهَا فِي الْوُثْرِ ((اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يُدْزَلُ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ)) (أبو داود، د.ت، ٦٣/٢). (٢٥) ومن وصايا تعليمه إياهم أحكام الحلال والحرام، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما، ثمرة من تمر الصدقة، فجعلها في فيه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((كَخْ كَخْ لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»)) (البخاري، ١٤٢٢هـ: ٧٤/٤؛ مسلم، د.ت: ٧٥١/٢). (٢٦) وكان -صلى الله عليه وسلم- يعلم الطفل بفعله؛ لكي يتابعوه ويتعلموا منه، كما روى عبد الله بن العباس -رضي الله عنهما- وهو يومئذ طفل لم يبلغ الحلم ((أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: " فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ خَوَاتِيمِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مَعْلُوقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ دَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَقْتُلُهَا بِيَدِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ)) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ٤٧/١؛ مسلم، د.ت، ٥٢٦/١). (٢٧) وعن الربيع بنت معوذ قالت: ((أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى فُرَى الْأَنْصَارِ: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيُصُمْ» ، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ)) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ٣٧/٣). (٢٨) قال الحافظ ابن حجر: ((وفي الحديث حجة على مشروعية تمرين الصبيان على الصيام كما تقدم؛ لأن من كان في مثل السن الذي ذكر في هذا الحديث فهو غير مكلف، وإنما صنع لهم ذلك للتمرين)) (العسقلاني، ١٩٨٦م، ٢٣٨/٥). (٢٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركباً بالروحاء فقال من القوم قالوا المسلمون: من أنت؟ قال رسول الله: فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت: ألهذا حج؟ قال: نعم ولك أجر)) (مسلم، د.ت، ٣٢١/٢). (٣٠) قال النووي: " فيه حجة لجماهير العلماء على أن حج الصبي منعقد صحيح يثاب عليه وإن كان لا يجزيه عن حجة الإسلام، بل يقع تطوعاً، وهذا الحديث صريح فيه " (النووي، ١٣٩٢هـ، ٩٩/٩). (٣١)

المطلب الثاني: في الجانب الاعتقادي:

اهتم النبي -صلى الله عليه وسلم- بالجانب الاعتقادي لدى الطفل، كي يرسخه في ذهنه أنه لا بد للإنسان أن يتعلم العقيدة الصحيحة ويعرف ما يضادها؛ لأن العقيدة عمود العمل وأساسها، قال صلى الله عليه وسلم وهو يوصي أحد أشبال الصحابة، بقوله: ((لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُبِلَتْ وَخَرِقَتْ وَلَا تُعَفِّقْ وَالذِّكُّ وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ وَلَا تُتْرَكَنَّ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ مُتَعَمِّدًا فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَلَا تُشْرِبَنَّ خَمْرًا فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الرَّخْفِ وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ وَأَنْتَ فِيهِمْ قَائِمٌ وَأَنْتَ فِيقَ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدْبًا وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ)) (الشييباني، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ٧٤/١). (٣٢) عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوماً، فقال: ((يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء)) (الألباني، د.ت، ١٦/٦). (٣٣) وفي رواية الإمام أحمد: ((احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا)) (الشييباني، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ٣٠٨/١). (٣٤) قال ابن رجب: " هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة وقواعد كلية من أهم أمور الدين، حتى قال بعض العلماء -ابن الجوزي-: تدبر هذا الحديث، فأدهشني وكدت أطيش، فوا أسفاً من الجهل بهذا الحديث، وقلة التفهم لمعناه " (الحنبلي، ٢٠٠١م، ٤٥٢/١). (٣٥)

ومن جانب الاعتقادي في هذا الحديث يتمثل ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم لابن عباس: ((إذا سألت فاسأل الله))، وسؤال الله تعالى والتوجه إليه بالدعاء من أبرز مظاهر العبودية والافتقار إليه، بل هو العبادة كلها كما جاء في الحديث إذ قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، قَالَ رَبُّكُمْ: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ})) (الألباني، د.ت، ١٥٠/٢) " (٣٦). وقد أثنى الله على عباده المؤمنين في كتابه العزيز فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] في قوله: ((وإذا استعنت فاستعن بالله)) أمر بطلب العون من الله تعالى دون غيره؛ لأن العبد من شأنه الحاجة إلى من يعينه في أمور معاشه ومعاده، ومصالح دنياه وآخرته، وليس يقدر على ذلك إلا الحي القيوم، الذي بيده خزائن السموات والأرض، فمن أعانه الله فلا خاذل له، ومن خذله الله فلن تجد له معينا ونصيرا ، قال تعالى : ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ [آل عمران: ١٦٠] وإذا قويت استعانة العبد بربه، فإن من شأنها أن تعمق إيمانه بقضاء الله وقدره، والاعتماد عليه في كل شؤونه وأحواله، وعندها لا يبالي بما يكيد له أعداؤه، ويوقن أن الخلق كلهم لن ينفعوه بشيء لم يكتبه الله له، ولن يستطيعوا أن يضروه بشيء لم يُقدّر عليه، ولم يُكتب في علم الله. (الصنعاني، د.ت، ٦٤٨/٢). (٣٧). وهكذا يوصي النبي -صلى الله عليه وسلم- الطفل بال العناية بأمر العقيدة؛ لأنها أساس العمل والفلاح والنصرة في الدين والآخرة.

المطلب الثالث: في الجانب الأخلاقي:

ومما يحتاج إليه الطفل غاية الإحتياج، الإعتناء بأمر خلقه، فإنه ينشأ على ما عوّده المربي في صغره، من غضبٍ ولجاجٍ وعجلة، وخفةٍ وطيش، وحدةٍ وجشع، فيصعبُ عليه في كبره تلافي ذلك، وتصيرُ هذه الأخلاق صفات وهيئات راسخة، فلو تحرز منها غاية التحرز فضحته يوماً ما، ولهذا تجدُ أكثر الناس منحرفةً أخلاقهم، وذلك بسبب التربية التي نشأ عليها. ولذلك يجبُ أن يجنب الصبي إذا عقل مجالس اللهو والباطل، والغناء وسماع الفحش، والبدع ومنطق السوء، فإنه إذا علق بسمعه عسر عليه مفارقتها في الكبر، وعزَّ على وليه استنقاذه منه، فتغيير العوائد من أصعب الأمور. (ابن القيم الجوزية، ١٤٢٨هـ، ص ٤٠٦). (٣٨). فعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مجلس: ((ألا أخبركم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟ - ثلاث مراتٍ يقولها - قلنا: بلى يا رسول الله قال: أحسنكم أخلاقاً)) (الدارمي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ص ٢٣٤). (٣٩). فلذلك يجب على الأبوين انفاذ وصية الرسول صلى الله عليه وسلم للإهتمام بالجانب الأخلاقي لدى الطفل، فمن عود ابنه الأدب والأفعال الحميدة والمذاهب الجميلة في الصغر حاز بذلك الفضيلة ونال المحبة والكرامة وبلغ غاية السعادة". ويقول الغزالي في نفس المعنى: "الصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما يقال فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه كل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له". (الغزالي، د.ت، ٧٢/٣) (٤٠). وهكذا تؤكد هذه النصوص أن فطرة الطفل محايدة عند مولده وأنها تتشكل فيما بعد تبعاً ل لون التربية الذي تتلقاه. (مرسي، ٢٠٠٥م، ١٩٩). (٤١). والضرب وسيلة لإستقامة الولد، لا أنه مراد لذاته، بل يصار إليه حال عنت الولد وعصيانه. والشرع جعل نظام العقوبة في الإسلام وذلك في الإسلام كثير كحد الزاني والسارق والقاذف وغير ذلك، وكلها شرعت لإستقامة حال الناس وكف شرهم. وفي مثل هذا جاءت الوصية عن الرسول صلى الله عليه وسلم معلماً الأب ردع الولد: عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: ((علقوا السوط حيث يراه أهل البيت، فإنه أدب لهم)) (الطبراني، ١٩٩٤، ١٠/٢٤٨). (٤٢) وينبغي لوليه أن يجنبه الأخذ من غيره غاية التجنب، فإنه متى اعتاد الأخذ صار له طبيعة، ونشأ بأن يأخذ لا بأن يعطي. ويجنبه الكذب والخيانة أعظم مما يجنبه السمّ الناقع، فإنه متى سهّل له سبيل الكذب والخيانة، أفسد عليه سعادة الدنيا والآخرة، وحرّمه كل خير. ويجنبه الكسل والبطالة، والدعة والراحة، بل يأخذه بأضدادها، ولا يريحه إلا بما يُجُغم نفسه وبدنه للشغل، فإن للكسل والبطالة عواقب سوء، ومغبة ندم، وللجد والتعب عواقب حميدة، إما في الدنيا وإما في العقبى، وإما فيهما، فأرواح الناس أتعِبُ الناس، وأتعِبُ الناس أرواحُ الناس، فالسعادة في الدنيا والسعادة في العقبى، لا يوصل إليها إلا على جسر من التعب. (ملكاوي، ٢٠١٨م، ص ٣٩١). (٤٣). ومما ينبغي أن يُعتمد حال الصبي، وما هو مستعد له من الأعمال، ومهياً له منها، فيعلم أنه مخلوق لذلك العمل فلا يُحمّله على غيره، فإنه إن حمّله على غير ما هو مستعدّ له لم يفلح فيه، وفاته ما هو مهياً له، فإذا رآه حسن الفهم، صحيح الإدراك، جيد الحفظ واعياً، فهذه من علامات قبوله وتهيهؤ للعلم، فلينقشه في لوح قلبه ما دام خالياً، فإنه يتمكن فيه، ويستقر ويزكو معه، وإن رآه بخلاف ذلك من كل وجه، وهو مستعد للفروسية وأسبابها، من الركوب والرمي واللعب بالرمح، وأنه لا نفاذ له في العلم ولا يخلق له، مكنه من أسباب الفروسية والتمرن عليها، فإنه أنفع له وللمسلمين، وإن رآه بخلاف ذلك، وإنه لم يخلق لذلك، ورأى عينه مفتوحة إلى صنعة مباحة نافعة للناس، فليمكنه منها، هذا كله بعد تعليمه له ما يحتاج إليه في دينه، فإن ذلك ميسر على كل أحد،

لتقوم حجة الله على العبد، فإن له على عباده الحجة البالغة، كما له عليهم النعمة السابعة. (ابن القيم الجوزية، د.ت، ص ١٣٣. عبد السلام، د.ت، ص ٢١٣). (٤٤). وتظهر عناية الإسلام بالأخلاق أن أعمال العباد وقلوبهم هي محل نظر الرب سبحانه وتعالى: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)) (النيسابوري، د.ت، ٤/٢٠٢٠). (٤٥). قال ابن تيمية: "فعل أن مجرد الجمال الظاهر في الصور والثياب لا ينظر الله إليه، وإنما ينظر إلى القلوب والأعمال، فإن كان الظاهر مزينا مجتملا بحال الباطن أحبه الله، وإن كان مقبحا مدنسا بقبح الباطن أبغضه الله" (ابن تيمية، ٢٠٠٨م، ١/٣٥٧). (٤٦). وقال ابن القيم: "علم أن الجمال ينقسم قسمين: ظاهر وباطن، فالجمال الباطن هو المحبوب لذاته، وهو جمال العلم والعقل والجود والعفة والشجاعة، وهذا الجمال الباطن هو محل نظر الله من عبده وموضع محبته، كما في الحديث الصحيح: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)). وهذا الجمال الباطن يزين الصورة الظاهرة وإن لم تكن ذات جمال، فتكسو صاحبها من الجمال والمهابة والحلاوة بحسب ما اكتسبت روحه من تلك الصفات، فإن المؤمن يعطى مهابة وحلاوة بحسب إيمانه، فمن رآه هابه ومن خالطه أحبه، وهذا أمر مشهود بالعيان، فإنك ترى الرجل الصالح المحسن ذا الأخلاق الجميلة من أحلى الناس صورة، وإن كان أسود أو غير جميل)) (ابن القيم الجوزية، ١٩٨٣م، ص ٢٢١). (٤٧). فتربية الأولاد ليكونوا حسن الأخلاق، تكون ما بين الترغيب والترهيب، وأهم ذلك كله إصلاح البيئة التي يعيش بها الأولاد بتوفير أسباب الهداية لهم وذلك بالتزام المربين المسؤولين وهما الأبوان.

المطلب الرابع: في الجانب النفسي والاجتماعي:

من طبع الأولاد أنهم يحبون الوالد الرفيق بهم، المعين لهم، الذي يهتم بهم، لكن من غير صراخ وغضب، قدر الطاقة، بل بحكمة وصبر. فالطفل في سن يحتاج فيها إلى الترفيه واللعب، كما أنه في السن المناسبة للتأديب والتدريس، فهذا يجب إعطاء كل شيء حقه باعتدال وتوسط. والأولاد إذا أحبوا الوالد الرفيق كان هذا الحب دافعا قويا لهم لطاعة الوالد، وبالعكس فغياب الرفق، وحضور العنف والشدّة، يسبب النفور، وبالتالي التمرد والعصيان، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها: أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، أَدَخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ)) (الشياني، ٢٠١٥م، ٥/٢٢٣). (٤٨). ومن هديه صلى الله عليه وسلم في تربية الأطفال تشجيعه على طلب العلم، وإفساح المجال أمامه لمخالطة من يكبرونه سنًا في مجالس العلم: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذَا أَتَى بِجُمَارٍ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لِمَا بَرَكَتُهُ كَبْرَكَةُ الْمُسْلِمِ» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّقْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» (البخاري، ١٩٩٣، ٧/٨٠). (٤٩). ومن وصايا النبي -صلى الله عليه وسلم- هو ترفيع مستوى مكانة الطفل الاجتماع، يعني إذا كان لطفل موهبة أو علم زائد على الآخرين، فإنه يعطى مكانته، فكل ذي حق حقه، فعن عمرو بن سلمه -رضي الله عنه- قال: ((فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا». فَتَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتْلَقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تَتَعَطَّوْنَ عَنَّا اسْتِ قَارِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ)) (البخاري، ١٩٩٣، ٥/١٥٠). (٥٠). وفي هذا الحديث مع الواقعة رفع صاحب القرآن وحافظه صدرا وإن كان طفلاً أو شمله التكليف بأن يكون فوق السابعة، وفيه أن العلم بالتعلم وليس بغير السن، فقدموا عمرو لأنه أعلمهم.... وفيه مكانة السامية عن الإهتمام بالطفل في الجانب النفسي، حيث نرى أن ذلك الطفل -عمرو بن سلمة- فرح كثيراً بذلك المقام وكان سبب ليكون له دور هام في قيادة قومه للدين والإصلاح. (الخطابي، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م، ص ١٦٩). (٥١). ومن هديه في الإهتمام بالجانب النفسي للطفل هو المداعبة واللعب معهم، والمداعبة والتعليم بطريق اللعب، وهو من الوسائل التي تعتبرها المدارس الغربية في التربية اليوم من أنجع الوسائل وأهمها وأقربها إلى نفس الطفل وأنفعها له، رغم أن الهدي النبوي سبق إلى ذلك وقرره وشرع فيه صاحبه صلى الله عليه و سلم بالفعل، في مواقف كثيرة، فعن أنس رضي الله عنه قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم . أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمي، فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه قال: يا أبا عمير، ما فعل النغير -طائر صغير كالصفرور-؟ قال: فكان يلعب به)) (النيسابوري، د.ت، ٣/١٦٩٣). (٥٢). ومن هذه الفوائد: * تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ولين جانبه، وحسن مخالطته ومعاشرته لصاحبه أنس رضي الله عنه وأخيه الطفل الصغير، فنبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو سيد الخلق، وخاتم الرسل، وأعلى الناس مكانة في الدنيا والآخرة، وهو أيضاً صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعاً لله تعالى، ولا يملك من يقرأ سيرته، ويطلع على أخلاقه ومواقفه إلا أن يمتلئ قلبه بمحبته،

فالناس مفطورون على محبة المتواضعين وبغض المتكبرين * التلطف مع الصديق صغيرا كان أو كبيرا، والسؤال عن حاله، ومداعبته - صلى الله عليه وسلم - للصغار، والمُزاح معهم وإدخال السرور عليهم، ومعلوم لدى التربويين أن الاهتمام والسؤال عن الصغار، ومعرفة أخبارهم، يوجد عندهم الاعتداد بالنفس، ويساعد ذلك في تكوين شخصيتهم، وبلورتها وصقلها، وكذلك يدخل السرور والحب في نفس الطفل وأهله، ويعتبر ذلك سلوكاً تربوياً ودعواً قال الإمام النووي: " وفي هذا الحديث فوائد كثيرة جدا منها جواز تكتية من لم يولد له، وتكتية الطفل، وأنه ليس كذبا، وجواز المزاح فيما ليس إثما ، وجواز تصغير بعض المسميات، وجواز لعب الصبي بالعصفور، وتمكين الولي إياه من ذلك، وجواز السجع بالكلام الحسن بلا كلفة ، وملاطفة الصبيان وتأنيسهم، وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من حسن الخلق وكرم الشرائع والتواضع، وزيارة الأهل " (النووي، ١٩٩٦م، ٣٠٧/٧).^(٥٣). عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدلُّ لسانه للحسين فيرى الصَّبِيَّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ فِيهِشُّ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ بَدْرٍ: أَلَا أَرَى تَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا وَاللَّهِ لِيَكُونَ لِي ابْنٌ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبْلَتْهُ قَطُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ)) (ابن حبان، ٢٠٠٦، ص ١٢٥٣).^(٥٤). وعن أسامة بن زيد قال: ((طَرَفْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْ حَاجَتِي. قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَكَشَفَهُ فَإِذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ [ص: ٦٥٧] عَلَى وَرَكَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَانِ ابْنَايَ وَابْنَتِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأُحِبُّهُمَا وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُمَا»)) (الترمذي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، ٦٥٦/٥).^(٥٥). عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من أسواق المدينة، فانصرف فانصرفت، فقال: ((أَيْنَ لُكْعٌ -ثَلَاثًا- ادْعُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ)). فَقَامَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَمْشِي وَفِي عُنُقِهِ السِّخَابُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَقَالَ الْحَسَنُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَالْتَزَمَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ، وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ» وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، بَعْدَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ)) (البخاري، ١٤٢٢هـ، ١٥٩/٧).^(٥٦). * فمن هديه في توجيه الطفل، هو التشجيع، وذلك حينما مدح النبي -صلى الله عليه وسلم- الحسن بن علي وهو طفل صغير، بأنه سيكون مصلحاً للأمة، إذ قال: ((إِنْ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)) ((البخاري، ١٤٢٢هـ، ١٨٦/٣).^(٥٧). فهذه الوصف والثناء أثر على الحسن، لذلك صالح مع معاوية و تنازل حق الخلافة، حفظا للدماء، و توحيد صفوف الأمة، مبررا بقوله كما يقول: ((ولقد سمعت أبا بكره يقول : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن ابني هذا سيد . . . وذكر الحديث. وإنا قد أعطينا معاوية بيعتنا ، ورأينا أن حقن الدماء خير)) (الذهبي، ١٩٩٩، ٣٨/١).^(٥٨).

النتائج والتوصيات

- ١- الرفق والرحمة بالأطفال، ومراعاة أحوالهم وطاقتهم.
- ٢- الأناة وعدم العجلة، وتكرار النصح والتوجيه، بأساليب مختلفة بعيدا عن الغضب والتوتر.
- ٣- التوسط والاعتدال والعدل في معاملة الأطفال.
- ٤- المرونة والتيسير في غير إثم.
- ٥- القدوة الحسنة من الوالدين والمربين اتجاه الأطفال.
- ٦- تشجيع الأبناء على أعمال البر؛ لأداء حقوق غير.
- ٧- البعد عن كثرة اللوم، والتركيز على التشجيع والحوافز المعنوية والمادية.
- ٨- الدعاء للأطفال؛ لأن دعاء الوالدين مستجاب لهم إن شاء الله.

الخاتمة

الحمد لله سبحانه وتعالى الذي قدر لنا التوفيق والنجاح في كتابة هذا البحث والموضوع، وأرجو الله جل ثناؤه أن يكون على أكمل وجه وحسب طاقتي استطعت جمع المعلومات ذات العلاقة تخص وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم في تعامله مع الأطفال. ولم يكن ذلك بالميسر والسهل علي؛ لأن هذه المعلومات قد وردت في مصادر شتى فأردت أن أجمعها وأجعلها في متناول يد القاريء الكريم؛ لأنني أرى إنها موضوع هادف وفي غاية الأهمية إذ يهتم بشريحة أساسية مهمة في المجتمع ألا وهي الأطفال الذين يصبحون يوما من الأيام جيلا المستقبل، فبحكمنا بالتعامل معهم نستطيع أن ترتقيه بالمجتمع بالمستوى المطلوب فهذا الجهد المقل المتواضع لا شيء الا جزأ قليلا من توصيته صلى الله عليه وسلم بشأنهم ، ولا أدعي إنه جهد يتصف بالكمال، عسى أن يساهم في هذه البينات المهم.

وفي الحقيقة يحتاج منا بذل المزيد والمزيد ولكن عزائي إنني حاولت قدر المستطاع فإن وفقت فهذا التوفيق من الله عز وجل، وإن كان غير ذلك فإن لي شرف المحاولة. وصلى الله تعالى على حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

المصادر والمراجع القرآن الكريم

- ١- إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة - بيروت، بلا.
- ٢- الإستقامة: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، دار الغد الجديد-القاهرة، ط ١-٢٠٠٨م.
- ٣- أسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بلا.
- ٤- الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- ٥- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، بلا.
- ٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٧- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف، بلا.
- ٨- بناء الأسرة الفاضلة: عبدالله أحمد، دار البيان العربي، بيروت، بلا، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٩- تحفة المودود بأحكام المولود: محمد بن أبي بكر القيم الجوزية، دار الكتب العلمية-بيروت، بلا.
- ١٠- التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية: محمد منير مرسى، عالم الكتب-القاهرة، ط ٢-٢٠٠٥م.
- ١١- تربية الطفل دينيًا وأخلاقيًا، الدكتور علي القائمي، عن موقع <http://www.tarbya.net>.
- ١٢- تربية الطفل في الاسلام: سيما راتب عدنان أبو رموز، ماجستير دراسات إسلامية.
- ١٣- تفسير القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن فرح الأنصاري الخزرجي الاندلسي القرطبي (ت ٦٧١هـ) دار الكتب المصرية- القاهرة، بلا.
- ١٤- جامع العلوم والحكم: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١-٢٠٠١م.
- ١٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١٦- الجرائيم: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد جاسم الحميدي، قدم له: الدكتور مسعود بوبو، وزارة الثقافة، دمشق، بلا.
- ١٧- خمسون فائدة في حديث عمرو بن سلمة رضي الله عنه في صلاته صغيراً بقومه: محمد بن عمر بازمول، مقال منشور على شبكة الأجرى: www.ajurry.com
- ١٨- دروس للشيخ سلمان العودة: سلمان بن فهد بن عبد الله العودة، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>. [الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس - ٢٧٩ درساً].
- ١٩- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٠- دول الإسلام: محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٤هـ)، دار صادر-بيروت، ط ١-١٩٩٩م.
- ٢١- رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر- بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٢- الرسول المرابي والأطفال: محمد عيد العباسي، مقالات التربية المنشور في موقع الألوكة. ٢٠٠٧/٧/٦. اطلع بتاريخ ٢٠١٩/٤/١١

بتصرف.

- ٢٣- روضة المحبين ونزهة المشتاقين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١- ١٩٨٣م.
- ٢٤- سبل السلام: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث، بلا.
- ٢٥- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بلا.
- ٢٦- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر- ومحمد فؤاد عبد الباقي- وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
- ٢٧- شرح رياض الصالحين: محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١)، دار الوطن-الرياض، ط١-١٤٢٦هـ.
- ٢٨- شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي، دار الخير-القاهرة، ط١-١٩٩٦م.
- ٢٩- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- ٣٠- صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)، دار المعرفة-بيروت، ط٢-٢٠٠٦م.
- ٣١- صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٢- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٦٤هـ)، دار ابن كثير-بيروت، ط١-١٩٩٣م.
- ٣٣- صحيح الجامع الصغير وزيادته: محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامي-بيروت، بلا.
- ٣٤- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، دار إحياء الكتب العربية-بيروت، بلا.
- ٣٥- صحيح وضعيف سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية-مصر،
- ٣٦- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: محمد بن أبي بكر القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مجمع الفقه الإسلامي بجهة، ط١-١٤٢٨هـ.
- ٣٧- الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية: سهام مهدي جبار، المكتبة العصرية- بيروت، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
- ٣٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الريان، القاهرة، بلا، ١٩٨٦م.
- ٣٩- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١)، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١-٢٠٠١م.
- ٤٠- القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٤١- الكنز اللغوي في اللسن العربي: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: أوغست هفتر، مكتبة المتنبّي - القاهرة،
- ٤٢- المجموع شرح المذهب: يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر-بيروت، بلا.
- ٤٣- مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- ٤٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٤٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بلا.
- ٤٦- المسند: أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، دار القلم-بيروت، ط١-٢٠١٥م.

- ٤٧- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٤٨- المطلع على ألفاظ المقنع: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت ٧٠٩هـ)، تحقيق: : محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤٩- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢، ١٩٩٤م.
- ٥٠- منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ: محمد خير فاطمة، دار الخير - بيروت، بلا، ١٩٩٤م.
- ٥١- منهج تربية النبوة للطفل: محمد نور بن عبد الحفظ سويد، دار طيبة - مكة المكرمة، ط٣، ١٤٢١هـ.
- ٥٢- المنهيات الشرعية في كتاب رب البرية، بسيوني محمد عبد السلام.
- ٥٣- نصوص من التراث التربوي الإسلامي: فتحي حسن ملكاوي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي - الولايات المتحدة الأمريكية، ط١- ٢٠١٨م.
- ٥٤- نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

هوامش البحث

- (١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ: ٧/٧. برقم: ٥٠٩٠، صحيح.
- (٢) مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م: ص ٣٤٠. القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م: ص ١٣٣٤.
- (٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: ٢٥٢٥/٦. المطلع على ألفاظ المقنع: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت ٧٠٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م: ص ٣٥٦.
- (٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ١١٩/٦. رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر - بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٢٤٦/٥.
- (٥) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف، د.ط، د.ت: ٥٧٩/٤.
- (٦) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت: ٢٩/٣. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، د.ط، د.ت: ٣٩٢/٢.
- (٧) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م: ٤٥٣/٢، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ)، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م: ٤٤١/٤.
- (٨) أخرجه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ: ٢/٤، برقم (٢٧٣٨). ومسلم في صحيحه، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى

- الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت: ١٢٤٩/٣، برقم (١٦٢٧).
- (٩) بلغة السالك لأقرب المسالك: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ)، دار المعارف - د.ط، د.ت: ٦٠١/٤.
- (١٠) الكنز اللغوي في اللسان العربي: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: أوغست هفتر، مكتبة المتنبى - القاهرة، د.ط، د.ت: ص ١٦٠.
- (١١) الجرائم: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد جاسم الحميدي، قدم له: الدكتور مسعود بوبو، وزارة الثقافة، دمشق، د.ط، د.ت: ٢٧١/١.
- (١٢) بناء الأسرة الفاضلة: عبدالله أحمد، دار البيان العربي، بيروت، د.ط، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ص ١٨١. الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية: سهام مهدي جبار، المكتبة العصرية - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م: ص ٩٤.
- (١٣) منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ: محمد خير فاطمة، دار الخير - بيروت، د.ط، ١٩٩٤م: ص ٢٠٠.
- (١٤) إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة - بيروت، د.ط، د.ت: ٧٢/٣.
- (١٥) الرسول المربي والأطفال: محمد عيد العباسي، مقالات التربية المنشور في موقع الألوكة. ٢٠٠٧/٧/٦. بتصرف.
- (١٦) منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ: ص ٢٠١.
- (١٧) تربية الطفل دينيًا وأخلاقيًا، الدكتور علي القائي، عن موقع <http://www.tarbya.net>.
- (١٨) منهج تربية النبوة للطفل: محمد نور بن عبد الحفظ سويد، دار طيبة - مكة المكرمة، ط ٣، ١٤٢١هـ: ص ٢٨.
- (١٩) تفسير القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن فرح الأنصاري الخزرجي الاندلسي القرطبي (ت ٦٧١هـ) دار الكتب المصرية - القاهرة، د.ط، د.ت: ١٢-١١/١٢.
- (٢٠) تربية الطفل في الاسلام: سيما راتب عدنان أبو رموز، ماجستير دراسات إسلامية، د.ط، د.ت: ص ١٥.
- (٢١) أخرجه أبي داود في سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، د.ط، د.ت: ١٣٣/١، برقم (٤٩٥).
- (٢٢) المجموع شرح المذهب: يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر - بيروت، د.ط، د.ت: (١٣/٣).
- (٢٣) شرح رياض الصالحين: محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار الوطن - الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ: (١٧٤/٣).
- (٢٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، ط ١، ٢٠٠١م: (٢٥٧/٥).
- (٢٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة: باب تقريع أبواب الوتر: باب القنوت في الوتر، ٦٣/٢. حديث رقم: ١٤٢٥.
- (٢٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، ط ١، ١٤٢٢هـ: ٧٤/٤، برقم (٣٠٧٢). د.ط، د.ت: ٧٥١/٢، برقم: (١٠٦٩).
- (٢٧) متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه، ط ١، ١٤٢٢هـ: ٤٧/١، برقم (١٨٣). مسام في صحيحه، د.ط، د.ت: ٥٢٦/١، برقم (٧٦٣).
- (٢٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم: باب صوم الصبيان، ط ١، ١٤٢٢هـ: ٣٧/٣، برقم (١٩٦٠).
- (٢٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الريان، القاهرة، د.ط، ١٩٨٦م: (٢٣٨/٥).
- (٣٠) صحيح مسلم: كتاب الحج: باب صفة حج الصبي وأجر من حج به، رقم الحديث: ١٣٣٦، د.ط، د.ت: (٣٢١/٢).
- (٣١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ: (٩٩/٩).
- (٣٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م: (٧٤/١).
- (٣٣) صحيح وضعيف سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية - مصر، د.ط، د.ت: (١٦/٦).
- (٣٤) مسند الإمام أحمد: (٣٠٨/١).

- (٣٥) جامع العلوم والحكم: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١-٢٠٠١م: (٤٥٢/١).
- (٣٦) صحيح الجامع الصغير وزياداته: محمد ناصرالدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت، د.ط، د.ت: (١٥٠/٢).
- (٣٧) ينظر: شرح حديث احفظ الله يحفظك، موقع إسلام ويب: www.islamweb.net.
- (٣٨) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: محمد بن أبي بكر القيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مجمع الفقه الإسلامي بجدّة، ط ١-١٤٢٨هـ: ص ٤٠٦.
- (٣٩) صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُذ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، التُّسْتِي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ص ٢٣٤، رقم الحديث: ٤٨٥.
- (٤٠) إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة-بيروت، بلا: ٧٢/٣.
- (٤١) التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية: محمد منير مرسى، عالم الكتب-القاهرة، ط ٢-٢٠٠٥م: ص ١٩٩.
- (٤٢) المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢، ١٩٩٤م: (٢٤٨/١٠).
- (٤٣) نصوص من التراث التربوي الإسلامي: فتحي حسن ملكاوي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، - ط ١-٢٠١٨م: ص ٣٩١.
- (٤٤) تحفة المودود بأحكام المولود: محمد بن أبي بكر القيم الجوزية، دار الكتب العلمية-بيروت، بلا: ص ١٣٣. وينظر: المنهيات الشرعية في كتاب رب البرية، بسيوني محمد عبد السلام: ص ٢١٣.
- (٤٥) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم: ٢٦١٦: (٤/ ٢٠٢٠).
- (٤٦) الإستقامة: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، دار الغد الجديد-القاهرة، ط ١-٢٠٠٨م: (٣٥٧/١).
- (٤٧) روضة المحبين ونزهة المشتاقين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١-١٩٨٣م: ص ٢٢١.
- (٤٨) المسند: أحمد بن حنبل، دار القلم-بيروت، ط ١-٢٠١٥م: (٢٢٣/٥).
- (٤٩) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٦٤هـ)، دار ابن كثير-بيروت، ط ١-١٩٩٣م، كتاب الأطعمة: باب أكل الجمار، رقم الحديث: ٥٤٤٤: (٨٠/٧).
- (٥٠) صحيح البخاري: كتاب المغازي: باب وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد مسح وجهه عام الفتح، رقم الحديث: ٤٣٠٢: (٤/ ١٥٦٥).
- (٥١) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م: ص ١٦٩.
- (٥٢) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، دار إحياء الكتب العربية-بيروت، بلا، كتاب الآداب: باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه وجواز تسميته يوم ولادته، رقم الحديث: ٤٠٠٣: (٣/ ١٦٩٣).
- (٥٣) شرح صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي، دار الخير-القاهرة، ط ١-١٩٩٦م: (٣٠٧/٧).
- (٥٤) صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان (ت ٣٥٤هـ)، دار المعرفة-بيروت، ط ٢-٢٠٠٦م، رقم الحديث: ٥٥٩٦: ص ١٢٥٣.
- (٥٥) سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَؤْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر- ومحمد فؤاد عبد الباقي- وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م: ٦٥٦/٥، كتاب المناقب: باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، حديث رقم: ٣٧٦٩.
- (٥٦) صحيح البخاري: كتاب اللباس: باب السخاب للصبيان، حديث: ٥٨٨٤.
- (٥٧) صحيح البخاري: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: باب مناقب الحسن والحسين، وفي الصلح: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن: إن ابني هذا سيد ... وفي الأنبياء: باب علامات النبوة في الإسلام: ٢٧٠٤.
- (٥٨) دول الإسلام: محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٤هـ)، دار صادر-بيروت، ط ١-١٩٩٩م: (٣٨/١).